رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

921 ما حكم مس المصحف بغير وضوء؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل يحتاج الشخص احيانا لمس المصحف للبحث عن اية او نقله من مكان الى مكان وهو على غير وضوء فهل يجوز له ذلك وخاصة اذا كان في حال بحث او كتابة شرح لكتاب افيدونا افادكم الله - 00:00:00

يقول السائل يحتاج الشخص احيانا لمس المصحف للبحث عن اية او نقله من مكان الى مكان وهو على غير وضوء. فهل يجوز له ذلك؟ خاصة في الحاجة كأن يشق عليه الذهاب للوضوء وهو يكتب بحثا او يشرح كتابا مثلا. صلى الله عليه وسلم - 00:00:17

مهام المصحف الا بالوضوء لا يمسه الا الوضوء لكن اذا حمله بعلاقة وورائها الى مكان في سبيل الله او في فرقة او في انجيل او ما اشبهه لا بأس اما عنها يفتش بيده - 00:00:34

وهو على غير بطولة. لكن اذا دعت الحاجة الى حاله من مكان الى مكان او تصلوا وراء حاجة عند الحاجة فلا بأس. نعم - 00:00:54